

جامعة 8 ماي 1945

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الملتقي الوطني حول:

الفساد وتأثيره على التنمية الاقتصادية

يومي 24 و 25 أفريل 2018

عنوان المداخلة:

الرقابة المالية وفعاليتها في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية

استماراة المشاركة

اسم المشارك	بعلي حمزة	بنية محمد
الشخص	اقتصاد تطبيقي وإدارة المنظمات	اقتصاد تطبيقي في إدارة الأعمال والمالية
الرتبة	أستاذ محاضر بـ	أستاذ محاضر بـ
الوظيفة	أستاذ جامعي	أستاذ جامعي
المؤسسة	جامعة 8 ماي 1945 قالمة	جامعة 8 ماي 1945
الهاتف	0660948537	0670088657
البريد الإلكتروني	Hamza_baali@yahoo.fr	benni3329@gmail.com

الرقابة المالية وفعاليتها في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية

د. بنية محمد

د. علي حمزة

تمهيد:

تعد الرقابة من الوظائف الإدارية الهامة داخل أغلب المؤسسات الاقتصادية، فهي تمثل الاختبار الحقيقي لفعالية عمل الإدارة في إنجاز الأهداف التي تم التخطيط لها ومقارنتها مع النتائج الحقيقة، ونظرًا لوجود عنصر رأس المال في المؤسسة الاقتصادية، نجد أن الإدارة بحاجة إلى وجود الرقابة المالية كأحد أنواع الرقابة، حيث تشكل الرقابة المالية إحدى الأدوات أو القواعد الأساسية لمراقبة حركة الأموال ومعرفة طرق إنفاقها أو استثمارها حسب الأهداف المسطرة من الإدارة العليا داخل المؤسسة، بمعنى تعمل على ضمان استخدام أموال ومتلكات المؤسسة بكفاءة وفعالية ومنع التبذير، بالإضافة إلى دورها في تشخيص مختلف الإنحرافات والتجاوزات المالية التي يمكن أن تحدث داخل المؤسسة، ولهذا على المؤسسة تعزيز دور الرقابة المالية لحاربة مختلف ظواهر الفساد المالي، وذلك من خلال وضع سياسة شاملة ومتكاملة لاكتشاف مختلف الحالات المالية ومحاولة منع انتشارها، فضعف أجهزة الرقابة المالية داخل المؤسسة من الأسباب التي تؤدي إلى انتشار مختلف مظاهر الفساد المالي.

وبناءً على ما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى فعالية الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي في المؤسسات الاقتصادية؟

ومن أجل معالجة هذه الإشكالية ارتأينا أن نقسم هذه الدراسة إلى ثلاثة محاور هي:

- **المحور الأول: الرقابة المالية**
- **المحور الثاني: الإطار النظري للفساد المالي**
- **المحور الثالث: دور الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية**

المحور الأول: الرقابة المالية

أولاً: مفهوم الرقابة

يمكن تعريف الرقابة بأنها: "مقارنة النتائج الفعلية مع الخطة، واتخاذ الإجراءات التصحيحية عندما تكون مخالفة لتلك الخطة"¹.

كما تعرف الرقابة بأنها: "تنطوي على التحقق ما إذا كان كل شيء يحدث طبقاً للخطة الموضوعة، والتعليمات الصادرة والمبادئ المعتمدة، وأن غرضها هو الإشارة ل نقاط الضعف والأخطاء بقصد معالجتها ومنع تكرار حدوثها"².

وتعني الرقابة أيضاً: "عملية تنظيم وضبط وتعديل الأنشطة التنظيمية بطريقة تؤدي إلى المساعدة في انجاز الأهداف، وتبدأ الرقابة الفعالة بالتزامن مع عملية التخطيط الإستراتيجي، فهي تزودنا بالأساس الذي يتم بناء عليه مراقبة الانحرافات والإجراءات التي تتم بعرض تنفيذ الخطة الإستراتيجية، بحيث تمكن الإدارة من معرفة مدى القدم في تنفيذ الخطة ومدى جودة الأداء، وما هي التعديلات أو التغييرات التي يجب إجرائها وأين هذه التعديلات"³.

كما تشير الرقابة إلى عملية التتحقق من انجاز الأهداف المرسومة بكفاية، والكشف عن معوقاتها، والعمل على

تدليلها في أقصى وقت ممكن⁴.

من خلال هذا التعريف نجد أن عملية الرقابة ترتكز على أمرتين:

الأول: التتحقق من مدى انجاز الأهداف المحددة مسبقاً بكفاءة وفعالية.

الثانية: الكشف عن العوامل التي ساهمت في تحقيق أو عدم تحقيق هذه الأهداف.

ثانياً: أهمية الرقابة

تظهر أهمية الرقابة وال الحاجة إليها نتيجة لتوافر العديد من الأسباب وذلك على النحو التالي⁵:

- أن هناك دائماً فجوة زمنية بين الوقت الذي يتم فيه تحديد الأهداف والخطط والوقت الذي يتم في تنفيذها، وخلال هذه الفترة قد يحدث ظروف غير متوقعة تسبب انحرافاً في الانجاز عن الأداء المرغوب فيه، وهنا تظهر دور الرقابة في تحديد الانحراف واتخاذ الإجراءات الالزمة للقضاء عليها، فالمؤسسة تعمل كنظام مفتوح على البيئة والتي تتميز بالتغيير المستمر في عناصرها مثل التغيرات الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية وتصيرفات المنافسين، وأي تغير في هذه العوامل قد يؤثر على تغيرات في النتائج المرغوبة؟
- عادة ما تختلف أهداف التنظيم عن أهداف الأفراد العاملين داخل هذا التنظيم، فتوقعات الأفراد وأهدافهم الشخصية قد تتعارض مع ما تسعى المؤسسة إلى تحقيقه، ومن ثم فإن الرقابة الفعالة تسعى إلى ضمان أن

عمل الأفراد موجهاً أساساً وفي المقام الأول نحو تحقيق الأهداف التنظيمية، والنظام الرقابي الفعال هو الذي يحقق المواءمة بين هذين النوعين من الأهداف حتى يقلل من التزاع والتعارض بين الأفراد والمؤسسة.

ثالثاً: الرقابة المالية

١- تعريف الرقابة المالية:

تعرف الرقابة المالية على أنها: "مراجعة العمليات المالية التي تمثل في مراجعة المصروفات والإيرادات خلال استثمارها واستردادها باستمرار للتحقق من أن تدفق الأموال النقدية يتم طبقاً للخطة مماثلة في الموازنات النقدية، وأن الانحرافات قد عوكلت أسبابها في الوقت المناسب حتى تسير المؤسسة بنجاح من الناحية المالية دون مشاكل وأن يحسن استثمار المال للوصول إلى أكبر كفاءة".⁶

يتضح من خلال التعريف أن هناك علاقة قوية بين التخطيط المالي والرقابة المالية، إذ لا يتحقق التخطيط المالي أهدافه ما لم يكن قد اقتربن بـنظام رقابة فعال، كما أن الرقابة المالية تكون غير مجديّة إذا لم تستند إلى خطط موضوعة سلفاً لمقارنة النتائج الفعلية مع ما هو مخطط، وتحديد الانحرافات والعمل على معالجتها مستقبلاً. كما تعرف الرقابة المالية بأنها: " مدى التزام العاملين بالأنظمة المالية والمحاسبية المطبقة في المؤسسة أثناء ممارستهم لأعمالهم".⁷

ويقصد كذلك بالرقابة المالية بأنها: "تقييم القرارات التي اتخذت بشأن التخطيط بعد نوعية المعايير التي يمكن استخدامها للمقارنة، لذلك فهي تعتبر جزءاً مكملاً للتخطيط المالي".⁸

٢- أهداف الرقابة المالية:

تتمثل أهداف الرقابة المالية في العناصر التالية⁹:

- مراقبة الخطط الموضوعة ومتابعة تنفيذها؛
- تقييم نتائج أعمال المؤسسة بالنسبة إلى الأهداف المرسومة؛
- تحقيق أقصى قدر من الكفاءة الإنتاجية عن طريق محاربة الإسراف في جميع نواحي نشاط المؤسسة؛
- التقليل من ارتكاب الأخطاء المالية عن طريق زيادة عدد المراقبين الماليين وتدعم أنظمة الرقابة الداخلية في المؤسسة؛
- اتخاذ الخطوات اللازمة لإصلاح الأوضاع في الوقت المناسب قبل أن تتفاقم الانحرافات.

3- مراحل الرقابة المالية:

تنطوي عملية الرقابة المالية على المراحل الآتية:

1-3 تحديد المعايير:

تعد من أهم مراحل عملية الرقابة المالية وذلك لأن جميع المراحل التي تليها ترتبط بها مباشرة، فإذا كانت المعايير غير دقيقة فإن الانحرافات التي تظهر لا تعكس الواقع الفعلي وبالتالي فإن اقتراح العلاج يكون غير سليم، وينبغي أن تكون المعايير عملية ومستمدة من الخطة وأن يعمل على تطويرها باستمرار، فالمعايير هي المعدلات التي تقارن بين الأعمال المستقبلية والحالية، وتقاس بطريقة متنوعة النقدية والكمية¹⁰.

2-3 قياس الأداء:

الخطوة الثانية في المراحل الرقابة المالية هي قياس الأداء الفعلي ومقارنته بالمعايير السابقة وضعيتها، وعمل التقييم هذه تتفاوت من ناحية السهولة أو الصعوبة، فالتقييم يكون سهلاً إذا كانت المعايير موضوعة بطريقة سليمة، وإذا كانت هناك وسائل متاحة للتحديد الدقيق للأعمال المنجزة، ولكن التقييم قد يكون صعباً بالنسبة للأنشطة التي يصعب أو يتذرع وضع معايير سليمة لها، أو التي يكون من الصعب قياسها، ويطلب قياس الأداء جمع المعلومات المطلوبة عن نواحي النشاط المالي بسرعة وفي الوقت المناسب، من أجل مقارنته مع الأداء المتوقع لتحديد مواطن الضعف والقوة في النشاط المالي¹¹.

3-3 تصحيح الانحرافات:

هذه الخطوة تأتي في أعقاب اكتشاف الأخطاء أو الانحرافات ودراستها وتحليلها لمعرفة أسبابها والعوامل التي أدت إليها ثم تصحيح هذه الانحرافات التي ظهرت في النشاط المالي، ويجب أن يتم التصحيح بإشراف المسؤول على الإدارة المالية، وحتى يمكن من ذلك يجب أن يفهم ويقبل حدود مسؤوليته، ويعرف جيداً العمل الذي يتوقف منه أن يؤديه، وأن يجري تصحيح الانحراف عند حدوثه لأن تأخيره قد يؤدي إلى انحرافات متتالية في مجالات أخرى، كما أن العلاج يجب أن يكون فعالاً لأن الحلول الناقصة تؤدي إلى تأجيل المشاكل وترافق مع الصعوبات¹².

4- أدوات الرقابة المالية:

تتضمن عملية التخطيط في المؤسسة تخصيص وتوزيع الموارد المالية على الوحدات الفرعية داخل المؤسسة لاستخدامها في انجاز الأعمال، ومن الناحية الرقابية فإن الإدارة تكتم بمراقبة استخدام هذه المخصصات المالية بهذه الوحدات، وأنه يتم إنفاقها بكفاءة وفعالية، لذلك سنعتمد على ثلاثة أدوات للرقابة على الموارد المالية على النحو التالي:

٤-١- الموازنات التقديرية:

تعتبر الموازنة التقديرية من الأدوات التي تستخدم على نطاق واسع لعرض الرقابة المالية، بل في الحقيقة أن البعض يفترض أن نظام الموازنة التقديرية هو الأداة الأساسية لتحقيق الرقابة المالية، ولكن بالرغم من ذلك هناك الكثير من الأدوات الأخرى التي تعتبر أيضاً أساسية وضرورية.

يقصد بالموازنة التقديرية الخطة التي توضح الموارد النقدية تبعاً لمصادرها المختلفة، وأوجه استخدام تلك الموارد النقدية، خلال فترة زمنية مستقبلية، وتساعد الموازنة التقديرية في التعرف على حجم التدفقات النقدية الداخلية والخارجية^{١٣}.

٤-٢- التحليل المالي:

يعتبر التحليل المالي من الأدوات الأساسية للرقابة المالية لأن هذه العملية تتضمن مقارنة الخطط الموضوعة ومستوى تنفيذها، والمقارنة بين الفترات الزمنية المختلفة وبين المؤسسات المتماثلة.

يعرف التحليل المالي بأنه: عملية دراسة وفحص القوائم المالية والبيانات المنشورة عن مؤسسة معينة خلال فترة زمنية أو فترات ماضية، بهدف استنتاج بعض المعلومات عن مدى تقدم المؤسسة خلال تلك الفترة والتبؤ بنتائج أعمالها عن فترات مستقبلية^{١٤}.

٤-٣- المراجعة المالية:

تعتبر المراجعة المالية الأداة الثالثة من أدوات الرقابة المالية، ويبدأ العمل انطلاقاً من القوائم المالية التي يقوم المراجع بالاعتماد عليها كأدلة وقرائن يدعم فيها رأيه حول المصادقة على القوائم المالية، غالباً في هذا النوع من المراجعة يقتصر عمل المراجع على فحص الحسابات الظاهرة على القوائم المالية وإبداء رأيه حولها^{١٥}.

المورث الثاني: الإطار النظري للفساد المالي

أولاً: مفهوم الفساد

تعتبر ظاهرة الفساد ظاهرة عالمية واسعة الانتشار ذات جذور عميقه تأخذ أبعاداً واسعة وتتدخل فيها عدة عوامل فقد تمثل مشكلة قديمة منذ أن استخلف الله الإنسان في الأرض، فهي تعترض عملية التطور والبناء في المجتمعات والبلدان وتحد من عملية التطور في عدة مجالات وعلى المستويين العام والخاص لأنها تهدف إلى تغليب المصلحة الفردية على المصالح العامة بطرق غير مشروعة، وأصبحت تهدى جميع مجالات الحياة ولا يمكن القضاء عليها إلا من خلال تضافر كافة الجهود الرامية إلى تجفيف منابعها وتشخيص مسبباتها ومحاولة علاجها بصورة جذرية¹⁶.

١- معنى الفساد لغة:

ورد في كتب اللغة عدة معانٍ للفظة الفساد ومشتقاته، ومن أهم تلك المعانٍ: أن الفساد خلاف المصلحة، وأفسد أباره، أي جعله يفسد، وأفسد المال إفساداً، أحذه بغير حق، إستفسد ضد أستصلاح، وتفاسد القوم تدابروا، وقطعوا الأرحام. وجاء في لسان العرب: الفساد نقىض الصلاح، وتفاسد القوم: تدابروا وتقاطعوا، والمفسدة: خلاف المصلحة، والاستفساد خلاف: الاستصلاح، ومن معانٍ الفساد أيضاً: الجذب والقطط¹⁷.

٢- الفساد شرعاً:

الفساد في الشريعة يستمد معانٍه من القرآن الكريم الذي تناوله في آيات كثيرة حيث وردت كلمة "فسد" في خمسين موضعاً في القرآن الكريم، المراد بالفساد الشرعي في المعاملات والعبادات عدم استيفاء الأركان والشروط، وقد عرفه جمهور الفقهاء على أنه: مخالفة الفعل للشرع بحيث لا ترك عليه الآثار ولا يسقط القضاء في العبادات¹⁸.

٣- معنى الفساد اصطلاحاً:

يعرف الفساد بأنه: التحايل على الأنظمة والقوانين بإساءة استخدام المنصب أو السلطة أو أداء المسؤوليات والواجبات بصورة غير سليمة، أو حتى إغفال وإهمال أداء الواجبات والمسؤوليات بهدف الحصول على منافع ومزايا شخصية خالفاً للقانون أو سعياً إلى مزايا قد تطلب أو تعرض أو تمنح بشكل مباشر أو غير مباشر¹⁹. عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام 1998 الفساد بأنه: استغلال السلطة العامة أو المنصب العام لتحقيق منفعة خاصة، سواء من خلال الرشوة أو الابتزاز أو استغلال النفوذ أو المحسوبية أو الغش.

كما عرف البنك الآسيوي للتنمية تعريفاً أكثر شمولية، حيث اعتبر الفساد أنه: يتضمن سلوكاً يمارسه الموظفون أو المسؤولون في القطاعات العامة أو الخاصة بشكل غير صحيح وغير قانوني لإثراء أنفسهم أو أقربائهم أو إقناع الآخرين للقيام بذلك، من خلال إساءة استخدام الموقع الوظيفي الذي يشغلونه²⁰.

ثانياً: مفهوم الفساد المالي

يمكن تعريف الفساد المالي بأنه: الانحرافات المالية، ومخالفة الأحكام والقوانين المعتمد حالياً، في منظمات الدولة ومؤسساتها، مع مخالفة ضوابط الرقابة المالية وتعليماتها.

كما عرف الفساد المالي على أنه: محمل المالية، ومخالفة القواعد والأحكام المالية، التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة، والتي تؤدي بالنتيجة إلى المساس بمال العام، سواء تمت عن طريق الفعل أو الامتناع²¹.

كذلك يعرف الفساد المالي بأنه: عبارة عن مجموعة من المخالفات السلبية التي يرتكبها الفرد الموظف عند إنجاز المعاملات المالية، سواء ما يرتبط بالمصلحة العامة أو بمصلحة المواطنين الذين يتعاملون مع المؤسسة²².

ثالثاً: أسباب الفساد المالي

تتمثل أسباب الفساد المالي في العناصر التالية:

1- أسباب سياسية:

تتمثل بغياب القيادة السياسية، وضعف الإرادة لدى القادة السياسيين في الحد من الفساد المالي، وغياب الأنظمة الرقابية، من شأنه أن يكثر من حالات الفساد المالي، وظهور ممارسات منحرفة تخل بالأهداف والمصالح العامة للمجتمع، ربما بسبب تورط بعضهم بقضايا الفساد، أو عدم تفعيلها لإجراءات الوقاية من الفساد وتعزيز ثقافة التراهنة وسيادة القانون²³.

2- أسباب اقتصادية:

تتمثل الأسباب الاقتصادية في تدهور الأوضاع الاقتصادية وجود عوامل اقتصادية مثل التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة، وتدني المستوى المعاشي للفرد بسبب قلة الأجور والرواتب وقلة توفير الفرص الوظيفية وما ينبع عنه من زيادة في معدلات البطالة وضعف في الإستثمارات المحلية والأجنبية وعدم الاستقرار وسوء التخطيط وغيرها من العوامل الاقتصادية التي تدفع بالأفراد إلى ارتكاب عمليات فساد مالي بهدف الحصول على الدخول الممكنة للممارسة حياتهم الطبيعية²⁴.

3- أسباب اجتماعية وثقافية:

تمثل بنمط العلاقات، والأعراف، والوعي بين أفراد المجتمع، وتعقد القوانين الضريبية وصعوبة فهمها، والقلق الناجم من عدم استقرار الأوضاع والخوف من المستقبل، وتدني رواتب العاملين في القطاع العام، وارتفاع مستوى المعيشة.

4- أسباب إدارية وتنظيمية:

وتمثل في عدم فهم التشريعات وغموضها وتعددتها أو عدم العمل بها، وانعدام الكفاءات الجيدة.

5- أسباب تربوية وسلوكية:

تمثل بعدم غرس القيم الأخلاقية في نفوس الأطفال، مما يؤدي إلى سلوكيات غير حميدة، بقبول الرشوة، وعدم تحمل المسؤولية، وعدم احترام القانون²⁵.

رابعاً: مظاهر الفساد المالي

من أهم مظاهر وأشكال الفساد المالي مايلي:

1- الرشوة:

تعد فساد الرشاوى من أكثر أنواع الفساد المالي انتشارا وقد تكون بمستويات عليا مثل رشاوى التعاقدات الدولية والخليوية وتشترك فيها الدول المتقدمة باعتبارها دافعة الرشاوى إلى الدول النامية، الرشاوى المدفوعة إلى لجان المشتريات مقابل التغاضي عن المواصفات المطلوبة او التلاعب في عروض الأسعار، دفع الأموال مقابل تسريع إنجاز المعاملات، وهناك من يعد أثرا من أخف أنواع الفساد ولكن في الحقيقة هي أخطر أنواع الفساد لأنها تجعل من الوظيفية سلعة يتاجر بها الموظف والتي يفترض أن تكون خدمة مجانية، وفقد الوظيفة العامة هيئتها، مثل الرشاوى المدفوعة للحصول على صفقات تنفيذ المشاريع، الرشاوى المدفوعة لأغراض التعییت في الوظائف العامة²⁶.

2- الإسراف وهب المال العام:

نجد هدر وتبذيد الثروة العامة بشكل سري دون وجه حق، والتي تتمثل بمنح الإعفاءات الضريبية والجماركية أو تراخيص مؤسسات لغرض تحقيق مصالح متبادلة على حساب المال العام تحت ذريعة المساعدات وتمرير السلع عبر منافذ السوق السوداء وغيرها من المسميات التي تتم بطريقة مخالفة للقواعد والأحكام المالية.

3- هریب الأموال:

يحدث تحرير الأموال عندما يتم الاستيلاء على الأموال بطريقة غير شرعية من قبل بعض المسؤولين الكبار وذلك من خلال استخدام نفوذه وصلاحيته بمحض القانون والقيام بتحويلها إلى الخارج²⁷.

4- تبييض الأموال:

يرتبط هذا الشكل عندما يستولى المسؤول على المال العام ويحاول إدخالها إلى المجرى المالي الاقتصادي بهدف اعطاءها الصفة الشرعية وتصبح كأنها أموال مكتسبة بطريقة مشروعة وتم من خلال استخدام عملية التحويل عن طريق البنوك.

5- مخالفة القواعد والأحكام المالية والقانونية:

يكون ذلك من خلال الافتقار إلى التراهنة والشفافية في التصرفات المالية، وتحدث عندما تكون هناك علاقات عاطفية أو اجتماعية بين المسؤولين الكبار وأشخاص آخرين ممثلين بأقربائهم أو أولادهم فيتم إحالة الصفقات المالية والمشاريع لهم بهدف الحصول على الأموال وليس تنفيذ للصفقة أو غيرها.

6- اختلاس الأصول:

يقصد بها التصرف بالأصول المملوكة للوحدة الاقتصادية بطرق مخالفة للأحكام المالية، مثل سرقة النقدية الموجودة في الصندوق أو البنك، وكذلك عدم تسجيل الديون المتحصلة من المدينين في السجلات، فيتم اختلاس المبلغ مباشرةً، واعتبار ذلك المبلغ ديناً معدهما بعد مضي فترة من الزمن، وتنشر هذه الحالات نتيجة الضعف الحاصل في نظم المعلومات الحاسوبية للوحدة، وضعف دور أجهزة الرقابة الداخلية في مكافحة مثل هذه الحالات التي تمثل الفساد المالي بعينه²⁸.

خامساً: أنواع الفساد المالي

يصنف الفساد المالي إلى الأنواع التالية:

1- الفساد الصغير:

يتعلق هذا النوع من الفساد المالي بتصرفات الموظفين، ويمارس من قبل فرد واحد، دون التنسيق مع الآخرين، للقيام بأداء الوظائف والخدمات، ويظهر بين الموظفين في القطاعات المختلفة، وأساسه الحاجة الاقتصادية، إذ يقوم به الموظفون عن طريقأخذ الرشوة عن أي خدمة يقومون بتقديمها للمواطنين، كذلك يمكن أن يحدث هذا النوع من الفساد المالي، عن طريق استغلال الوظيفة العامة، وذلك بسرقة أموال الدولة مباشرةً.

2- الفساد الكبير:

يتعلق هذا النوع من الفساد بكتاب الموظفين والمسؤولين، كرؤساء الدول والحكومات والوزراء، والأساس الذي يقوم عليه هذا النوع من الفساد هو الجشع، ويكون غاية الشخص منه هو تحقيق مصلحة مادية أو اجتماعية كبيرة، وليس مجرد رشوة صغيرة، ويتمثل هذا النوع بالرشوة الكبرى، التي يشارك فيها كتاب المسؤولين، وترتبط بالغالب بالتأثير على صانعي ومتخذي القرار، ويمثل هذا النوع أخطر أنواع الفساد المالي، لأنه أشمل ويكلف الدولة مبالغ ضخمة، وأنه يرتبط بصفقات كبيرة سواء في المقاولات أو تجارة السلاح²⁹.

3- فساد دولي:

تشير الكثير من الدراسات إلى أن الفساد منتشر في الدول النامية خاصة، وأن نسبة الفساد في الدول المتقدمة أقل مقارنة بالدول النامية، ولكن الحقيقة غير ذلك فالدول المتقدمة ربما تكون هي التي تحرر الدول النامية إلى الفساد المالي بل إن العديد من جرائم الفساد التي كشفت النقاب عنها خلال العقود الماضيين كانت تصدر إلى الدول النامية من الدول المتقدمة عن طريق الشركات متعددة الجنسية ودوائر المخابرات وأجهزة التجسس فهي دافعة الرشاوى إلى المفاوضين والمسؤولين في الدول النامية لاجل كسب ود المسؤولين إبرام الاتفاقيات التجارية معهم³⁰.

سادساً: آثار الفساد المالي

يمكن تقسيم آثار الفساد المالي على النحو التالي:

1- أضرار الفساد المالي على الجانب الاقتصادي:

يمكن استعراض الآثار السلبية للفساد المالي على المستوى الاقتصادي كما يلي:

❖ يؤثر الفساد على تخصيص الموارد العامة حيث تصبح المشاريع المفضلة هي المشاريع الملائمة أكثر فرص

الإنتاج فرص الحصول على الرشاوى؛

❖ يلحق الفساد المالي أضراراً فادحة برأس المال الوطني وبالعملية الإنتاجية، فهو شكل من أشكال سرقة

الجمهور التي تؤدي إلى إهاك الخزانة الوطنية وتحويل الأموال العامة في أغلب الأحيان إلى خارج البلاد،

فتحرم البلاد من فرصة وضع الأموال موضع الاستعمال العام المنتج؛

❖ يؤدي الفساد إلى انخفاض معدلات النمو الاقتصادي، وانخفاض نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي؛

❖ يرفع الفساد المالي تكلفة الصفقات في النشاط الاقتصادي، فهو يعمل كضربي إضافية ويلقى بالجانب

الأكبر من ثقله البعض على كاهل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، وبالتالي يقوض الفرص

الواحدة بإحداث وتطوير النمو الاقتصادي³¹؛

- ❖ ارتفاع معدل العجز في الميزانية العامة، نتيجة عدم دفع المستحقات الضريبية أو التهرب منها؛
- ❖ الارتفاع النسبي في قيمة التكلفة العامة للخدمات، بسبب التكاليف الإضافية الناتجة عن ممارسات الفساد المالي؛
- ❖ تقليل فرص الاستثمار وتدين تكلفته، مما يؤدي إلى اعاقة النمو الاقتصادي بسبب اتجاه الأعمال والمشاريع نحو العمل الريعي لا المنتج.

2-أضرار الفساد المالي على الجانب الاجتماعي والثقافي:

- يمكن توضيح أضرار الفساد المالي السلبية على المستويين الاجتماعي والثقافي على النحو التالي:
- ❖ تدني مستوى المعيشة للمجتمع؛
 - ❖ تردي نظم التعليم؛
 - ❖ هجرة الكفاءات؛
 - ❖ احتلال المناصب الحكومية من قيل غير المؤهلين علمياً؛
 - ❖ تحطيم البناء الاجتماعي الذي يؤدي إلى نمو المظاهر الاجتماعية السلبية والشاذة، التي يكون الفساد الأخلاقي أحد أسبابها³².

الخور الثالث: دور الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية

- يمكن توضيح دور الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي من خلال مجموعة من الاجراءات التي يمكن اتباعها، والتي تتمثل في ما يلي³³:
- ❖ التأكد على الالتزام بالتعليمات والأحكام المالية المعمول بها من قبل العاملين في المؤسسة؛
 - ❖ محاسبة الأشخاص الذين يتعمدون إلى مخالفة القواعد والأحكام المالية داخل المؤسسة؛
 - ❖ التأكيد على التوصيف الواضح للوظائف المالية داخل المؤسسة؛
 - ❖ ضبط عمليات الصرف والتحقق منه لمنع تبذير المال العام؛
 - ❖ التأكيد على ضمان الالتزام بالتشريعات المالية النافذة وما يرتبط من قوانين وأنظمة وتعليمات هدف اضفاء الطابع القانوني على أعمال الوحدة الاقتصادية؛
 - ❖ تطوير وتفعيل نظام الرقابة الداخلية في المؤسسات الاقتصادية والعمل على إجراء عمليات التقييم المستمرة لها من أجل تحسين أداء الرقابة المالية؛

- ❖ الإهتمام بقضايا البحث والتطوير للنهوض بالوحدات الإدارية والمالية وما يتلاعما مع التطور التكنولوجي الحاصل في بيئه الأعمال؛
- ❖ تفعيل طرق وأساليب المحاسبة و المسائلة عن مخالفه التعليمات والأحكام والانحرافات المالية ولجميع المستويات الوظيفية العاملة في المؤسسة الاقتصادية، بما يشكل أمام المفسدين وكل من تسول له نفس العبث بأموال ومتلكات المؤسسة.

خلاصة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة توضيح مدى أهمية الرقابة المالية في تشخيص ومحاربة حالات الفساد المالي في المؤسسات الاقتصادية، حيث تقديم بعض الإجراءات التي يمكن التي تساهم في الحد من انتشار الفساد المالي، خاصة في المؤسسات الاقتصادية، وبناء على تم التطرق إليه في الدراسة سنحاول تقديم بعض الاقتراحات كماليي :

- ❖ ضرورة الاعتماد على العمل الإلكتروني في مختلف أعمال المؤسسات الاقتصادية والحد من التعاملات اليدوية حتى نقلل من نسب الفساد المالي؛
- ❖ استحداث تخصصات دراسية في الجامعات والمعاهد متعلقة بدراسة الفساد المالي ؛
- ❖ ضرورة الاهتمام بتطوير الآليات والأدوات لمكافحة الفساد المالي داخل المؤسسات الاقتصادية؛
- ❖ وضع استراتيجية متكاملة لمكافحة الفساد المالي داخل المؤسسات الاقتصادية؛
- ❖ ضرورة القيام بتأهيل المستمر للموظفين داخل المؤسسات الاقتصادية في شكل دورات تدريبية، وذلك من أجل مواكبة مظاهر تطور الفساد المالي؛
- ❖ ضرورة تعاون مختلف وظائف المؤسسة من أجل محاربة الفساد المالي؛
- ❖ العمل على توفير الإمكانيات المالية والبشرية لتعزيز قدرات الجهاز المسؤول على محاربة الفساد المالي داخل المؤسسات الاقتصادية.

الهوامش:

- 1- عبد الكريم أبو مصطفى، الإدراة والتنظيم، بدون دار النشر، بدون بلد، 2001، ص245.
- 2- أسامة كامل، عبد الغني حامد، مقدمة في الإدراة، مؤسسة لورد العالمية لشؤون الجامعية، البحرين، 2006، ص.74
- 3- عبد الغفار حنفي، أساسيات إدارة المنظمات، المكتب العربي الحديث، مصر، بدون سنة، ص393.
- 4- غاز بياري على، الرقابة التسويقية في المؤسسة، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم التجارية، تخصص تسويق، جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر، 2006، ص63 .
- 5- محمد فريد الصحن، سعيد محمد المصري، إدارة الأعمال، الدار الجامعية، مصر، 1997، ص307-308.
- 6- رضا صاحب أبو حمدا عالي، سان كاظم الموسوي، وظائف الإدراة، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2001، ص334 .
- 7- صبحي العتيبي، تطور الفكر والأنشطة الإدارية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2002، ص279.

- 8- حمزة محمد الزبيدي، مرجع سابق، ص 81.
- 9- عبد الرؤوف جابر، الرقابة المالية والمراقب المالي من الناحية النظرية، دار النهضة العربية، لبنان، 2004، ص 20.
- 10- رضا صاحب أبو حمدا علی، سنان كاظم الموسوي، مرجع سابق، ص 333.
- 11- جميل أحمد توفيق، إدارة الأعمال (مدخل وظيفي)، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1986، ص 308، ص 309.
- 12- صديق محمد عفيفي، إدارة الأعمال في المنظمات المعاصرة، مكتب عين شمس، مصر، 2003، ص 323.
- 13- يحيى أحمد مصطفى قللي، أساليب المحاسبة الإدارية للقادة الإداريين وغير التجاريين، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2003، ص 158.
- 14- نبيل عبد السلام شاكر، التحليل المالي وكتابه التقارير المالية، مكتب عين شمس، مصر، الطبعة الأولى، 1998، ص 6.
- 15- علي حسن علي، الإدارة الحديثة لمنظمات الأعمال، دار حامد للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 1999، ص 320.
- 16- أسعد جاسم خضرير الكروي، دور نظام الرقابة الداخلية في تشخيص حالات الفساد المالي (واقع ومعوقات) " دراسة ميدانية على الشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان، رسالة ماجستير غير منشورة في المحاسبة، قسم المحاسبة والتمويل، جامعة الشرق الأوسط، 2015، ص 30.
- 17- بشار محيسن حسن الإماره، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة النهرین، العراق، 2012، ص 12.
- 18- هيدوب ليلي ريمة، باهية زعيم، التكامل بين مهنة التدقيق وآليات الحكومة لمواجهة الفساد المالي والإداري في ظل معايير المراجعة الدولية، على الرابط <https://manifest.univ-ouargla.dz/index.php/archives/archive/faculté-des-sciences-economiques--de-gestion-et-des-sciences-commerciales/113-la-réalité-de-la-gouvernance-d-entreprise-dans-l-environnement-des-affaires-dans-les-développements-algériens-dans-le-cadre-du-cours/2538> ص 555.

- 19- عبد العزيز أحمد الفطيسسي، الفساد المالي وأوجه القصور في الرقابة على المال العام في ليبيا " دراسة تحليلية لتقارير ديون المحاسبة للسنوات 2008 – 2012، المجلة الجامعية، المجلد الأول، العدد السادس عشر، طرابلس، ليبيا، فبراير 2014، ص 194.
- 20- نجيب طاهر عبده الحاج محمد المخلافي، دور الجهاز المركزي اليمني للرقابة والمحاسبة في كشف الفساد المالي والإداري "دراسة تطبيقية"، أطروحة دكتوراه غير منشورة في المحاسبة، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، 2013، ص 28.
- 21- صالح زيد الكيلاني، أثر الحاكمة المؤسسية في مكافحة الفساد المالي للشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان من وجهة نظر المدققين الداخليين والخارجيين، رسالة ماجستير غير منشورة في المحاسبة، جامعة الزرقاء، الأردن، 2015، ص 31، 32.
- 22- بربيري محمد أمين، كريفاد مراد، دور وأهمية الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة الفساد المالي بالإشارة لحالة الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، السداسي الثاني، جامعة شلف، 2017، ص 58.
- 23- صالح زيد الكيلاني، مرجع سابق، ص 34، 35.
- 24- أسعد جاسم خضرير الكروي، مرجع سابق، ص 31.
- 25- صالح زيد الكيلاني، مرجع سابق، ص 34.
- 26- عوض خلف دلف العيساوي، دور الرقابة الداخلية في مكافحة الفساد المالي، المؤتمر العلمي الأول، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة تكريت، العراق، 2009، ص 6.
- 27- بربيري محمد أمين، كريفاد مراد، مرجع سابق، ص 59.
- 28- أسعد جاسم خضرير الكروي، مرجع سابق، ص 32-33.
- 29- صالح زيد الكيلاني، مرجع سابق، مرجع سابق، ص 33.
- 30- عوض خلف دلف العيساوي، مرجع سابق، ص 4.
- 31- نجيب طاهر عبده الحاج محمد المخلافي، مرجع سابق، ص 100، 101.
- 32- صالح زيد الكيلاني، مرجع سابق، ص 35، 36.
- 33- أسعد جاسم خضرير الكروي، مرجع سابق، ص 38، 39.

